فتاوى العقيدة

حكم نسبة ما بين أيدينا من الكتب السابقة لله أو لأنبيائه - الشيخ عبدالرحمن البراك)41231(

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل هل تصح نسبة ما بين ايدينا من الكتب السابقة لله او لانبيائه وهل يرجع اثبات النسبة باجتهاد الناظر في القرائن الكتب السابقة يعني والانجيل الله تعالى اخبرنا التوراة والانجيل والقرآن - 00:00:00

وحال عليهما الله احال عليهما في قوله يجدونه مكتوبا في التوراة والانجيل والقرآن قيادات الحاجة الى النظر في كتبهم كما دل القرآن على صحتي اثبتناه وما دل على بطلانها ومعنا نتوقف فيه. مثل يعني - 00:00:49

وسائل بني اسرائيل الاسرى صحيح عن الله من كتب الله المنزلة الله لا اله الا هو الحي القيوم نزل عليك الكتاب بالحق اصدق لما بين يديه وانزل التوراة والانجيلا من قبل هدى للناس - 00:01:24

وانزل الفرقان لكن اذا دعت الحاجة الى مراجعتهما من اجل اهل الكتاب من اليهود والنصارى فاننا يعني لابد لنا من هذا التفصيل لانه دخل ما دخل من التحريف والتبديل والنسخ - 00:01:45

كما شهد له القرآن وما شهد القرآن بخلافي رددناه وما لم يستدر القرآن له بصدق ولا كذب واثبات ولا نفي يمسك عنه - 00:02:09